

830 هل يجوز للإنسان أن يفتي في مسألة إذا علم حكمها؟ للإمام

ابن باز

عبدالعزیز بن باز

هذا يسأل يقول للإنسان معرض للفتوى من قبل الناس وخاصة العوام في اي وقت وذلك في امور ظاهرة واضحة كاحكام الصلاة فهل للإنسان ان يفتي في مثل هذه الامور نعم اذا كان الامر واضحا - [00:00:00](#)
فلا مانع اذا سألك سائل يقول الزنا حرام ولا حلال شغل الزنا منكر باجماع المسلمين هذا ما يختلف فيه احد او يسأل عن الخمر او عن مسكرات اكل فيها حرام باجماع المسلمين. يسأل عن الغيبة والنميمة. يسأل عن - [00:00:16](#)
قطيعة الرحم عن عقوق الوالدين الاشياء الواضحة التي معروفة من الدين بالضرورة كل المسلمين يتعاونوا في منعها والقضاء عليها. كل المسلمين محاربهم وعامتهم لكن مسائل تحتاج الى علم تحتاج الى بصيرة لا يتكلم فيها العامي ولا يفسد فيها بعد سؤال اهل العلم - [00:00:35](#)

الامور ظاهرة معروفة للمسلمين عامتهم وخاصتهم هذا لا لا يجوز للإنسان ان يتساهل في هذا الشيء او يتوقف يجب ان يقول ما يعلم انه ماء معروف وظاهر ومجمع عليه بين المسلمين ليس فيه نزاع ولا شبهة - [00:00:55](#)
فلو قال له قائل وش تقول في الخمر؟ يتوقف مهما يتوقف ولا غمر احرام ومنكر باجماع المسلمين وهكذا اذا سأل عن بر والدين واجب ولا مبادرة للعقوق حرام ولا موب حرام - [00:01:14](#)
كل هذه امور واضحة نعم - [00:01:28](#)